المجالس التمثيلية في لبنان ١٩٢٠ - ١٩٢٦
دور سلطات الانتداب في تركيبتها الطائفية

د. داود قندولي(*)

مقدمة:

تعود بدايات التمثيل الشعبي في لبنان الى بداية حكم المتصرفية، حيث أقر النظام اساسي مبدأ تمثيل المواطنين للمشاركة في حكم البلاد، فكان المجلس التمثيلي الأول الذي واكب أعمال المفوض السامي الفرنسي في ادارته شؤون البلاد والعباد، لهذا الأمر لم تكن الانتخابات مثالية، كذلك لا تساويَ ولا مساواة في حظوظ المرشحين كما تفرض قوانين اللعبة، رغم ذلك جرت الانتخابات وجاءت مجالس "تمثيلية" ونيابية، لو شكلا خارجيا فقط. كما يغمز البعض ما اضطر الحاكم الفرنسي إلى حل المجلس، كما جرى غالبا في تاريخ لبنان المعاصر. ولمّا ارغمته المطالبات المتكررة على اجراء الانتخابات ولكان اكتفى بالحكم المطلق، هكذا عاش لبنان فعلاً في ظل برلمانات منتخبة ولفترة طويلة، ويبرر بعض المؤرخين قيام مثل هذه الديموقراطية، بالقول: "إنها ما كانت لتنشأ لو لم تكن الطوائف في تنافس، فجاء المجلس يشكل نقطة إلتقاء ضرورية لها ومكان تعاون وتنافسي في آن"(١).

نعم لم تكن مثالية ولكنها مجالس تمثيلية منتخبة واقعية، حضنت غالباً تنافساً حقيقياً لا شكلياً، وعرفت تنافساً حاداً احياناً داخل كل طائفة وجماعة على الزعامة وأفضلية التمثيل في ظل دولة منتدبة عملت جاهدة على تكريس هذه الطائفية وتعزيزها، فأبقت على انقسام الشعب اللبناني على بعضه لتبقى هي الشرطي المنقذ.

المبحث الاول
المجالس التمثيلية بين التعيين والانتخاب

تعتبر المجالس التثميلية في لبنان بعيدة العهد، فقد بدأت مع مجلس الادارة زمن متصرفية جبل لبنان، الذي استمر زهاء ستين

(*) أستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية.

(١) غسان سلامة: المجتمع والدولة في المشرق العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٨٧، ص ١٣٧.

عاماً، حتّى إعلان دولة لبنان الكبير عام ١٩٢٠م، وخلفه في التمثيل الشعبي الهيئة الادارية المؤقته المعينة سنداً إلى القرارين رقم ٣٣٦ و ٣٦٩ الصادرين عن المفوض السامي الفرنسي "كابلا" بانتظار إجراء الإحصاء العام للسكان في لبنان، وانتهت ولايتها بانتهاء عملية الإحصاء الأولى عام ١٩٢٢، وخلفها المجلس التمثيلي الاول عام ١٩٢٣، بموجب القرارات الصادرة عن المفوض السامي الفرنسي رقم ١٣٠٤ مكرر و ١٣٠٧ و ١٢٤٠، إلا أن هذا المجلس لم يكمل ولايته فحله المفوض السامي الفرنسي "ساراي" مستندا إلى قراراته الإصلاحية وخاصة القرار رقم ٣١٥٥ (الذي قسم لبنان إلى خمس مناطق انتخابية). ولكنه فشل في اقناع دولته فرنسا والفعاليات اللبنانيه بمشروعه فتراجع عنه لصالح القرارات السابقة التي جرت على أساسها انتخابات ١٩٢٣. واكتمل عقد المجلس التمثيلي الثاني بانتخاب ثلاثين عضواً، كانت أبرز مهمات هذا المجلس إقرار الدستور عام ١٩٢٦، حيث أعلنت "الجمهورية اللبنانية" بدلاً من "لبنان الكبير"، وتحول المجلس التمثيلي حكماً إلى مجلس نيابي وارتفع عدد أعضائه من ثلاثين إلى ستة وأربعين عضواً بينهم ستة عشر عضواً معيّناً من قِبل المندوب السامي. وبعد إقرار الدستور جاءت كل المجالس النيابية اللاحقة سنداً إلى أحكام الدستور ولم يطرأ عليها أي تعديل باستثناء عدد الأعضاء الذي ارتفع أو انخفض.

أ - مجالس الإدارة في عهد المتصرفية: أول المجالس التمثيلية المنتخبة:

تأسس أول مجلس إدارة في متصرفية جبل لبنان سنداً إلى المادة الثانية من النظام الأساسي للمتصرفية وسمي "مجلس إدارة كبير" مؤلف من اثني عشر عضواً، جاء توزيع الأعضاء طائفياً على النحو الاتي:

الدائرة	ماروني	مسلم	ارثوذكسي	كاثوليكي	متوالي	درزي	المجموع
كسروان	٢						٢
المتن	١		١		١	١	٤
حزيران	١	١				١	٣
زحلة				١			١
الشوف						١	١
الكورة			١				١

أما طريقة اختيار أعضائه، فجاءت وفقاً للمادة العاشرة من النظام الأساسي التي نصت على إجراء الانتخابات على مرحلتين: الأولى اختيار المندوبين أي مشايخ القرى مباشرة من الشعب في اطار القرية أو المحلة وهؤلاء المشايخ يختارون بدورهم مندوب القضاء أو مندوبي القضاء كأعضاء في مجلس الإدارة تحت نظر القائمقام وفي مركز الدائرة، بعد ذلك يلتمس المنتخبون أمر تعيينهم من المتصرف الذي يستجيب، ويعلن فوزهم رسمياً فيصبحون بالتالي أعضاء في مجلس الإدارة الكبير، الذي أنيطت به مهمة توزيع التكاليف (الضرائب) والبحث في إدارة واردات الجبل ومصاريفه وبيان رأيه كهيئة شورى فيما يعرضه عليه المتصرف من مسائل، الا ان هذا المجلس لم يكن برلمان الجبل الأمثل، ولا

يجوز مقارنته مع المجالس الأوروبية مثل فرنسا وبريطانيا، لأنه دون صلاحيات تذكر وليس له أي دور ما، لكنه سجل علامة فارقة بارزة في تاريخ السلطنة العثمانية، كونه المجلس التتم المنتخب من الشعب في أرجاء السلطنة، وهذا ما ميز متصرفية جبل لبنان عن سائر الولايات والسناجق في إطار السلطنة العثمانية[٢].

استمر مجلس الادارة طيلة فترة المتصرفية، وتوقف عمله بعد ان حله الحاكم العسكري العثماني جمال باشا، واستعاد نشاطه مع إعادة إحيائه من الحاكم الفرنسي العام الكولونيل دي بابيباب De Piepape، فعاد يمارس دوره الاستشاري كما في السابق وطالب المجلس باستقلال لبنان الاداري بمساعدة فرنسا وإرشادها. وتدرجت مطالبه أواخر عام ١٩١٨ لتطال مسألة الحدود وأعدتها إلى سابق عهدها ايام الامارة، ووضع مسألة المساعدة الفرنسية وعونها وإرشادها في المرتبة الثانية، لتحقيق هذه المطالب أوفد ما عرف باسم" الوفد الاول" الى مؤتمر الصلح في باريس، الذي تألف من: داود عمون رئيساً، محمود جنبلاط، إميل إده، ابراهيم بو خاطر، عبد الحليم حجار، تامر حمادة والمطران عبد الله خوري أعضاء، وقد ورد عن رئيس الوفد قوله: "نحن لا نستطيع أن نتقدم اقتصادياً ونتمتع بالحرية التامة الا اذا ساعدتنا دولة كبرى لأننا بأشد الحاجة ألى أخصائيين خبراء وقد تكون فرنسا من عهد بعيد تدافع عن حقوقنا وترشدنا وتعطف علينا أيام عسرنا ولذلك نطلب مساعدتها ضمانة لاستقلالنا.. "[٣].

ولما عجز الوفد الاول عن تحقيق مطالبه كانت الحاجة الى ايفاد وفد آخر أكثر تأثيراً وفعالية من الداخل والخارج وله الوقع المدوي لكي تستجيب الحكومة الفرنسية للمطالب، فكان الوفد الثاني إلى مؤتمر الصلح برئاسة البطريرك الماروني الياس الحويك، وضم كل من المطارنة شكر الله خوري، اغناطيوس مبارك، بطرس الغفالي، كريلس مغبغب، تيودوتيوس معلوف والسيد لاوون الحويك شقيق البطريرك[٤].

٢ – المجلس التمثيلي الأول بعد إعلان دولة لبنان الكبير:

أصدر السكرتير العام للدولة المنتدبة "وبير دي كاي" (De Caix) القرار ١٣٠٤ مكرر تاريخ ١٨ أذار ١٩٢٢، بحل الهيئة الادارية واستبدالها بهيئة منتخبة تلقب "بالمجلس النيابي للبنان الكبير" ولايتها أربع سنوات تبعاً للمادة الثانية من القرار نفسه، يعين أعضاء هذا المجلس بالاقتراع العام وفقا للقرار اللاحق الذي عرف بالقرار ١٣٠٧ تاريخ ١٠ اذار ١٩٢٢، الذي ينظم العملية الانتخابية. هذا وقد رسم السيد وبير دي كار من خلال القرار ١٣٠٤ مكرر حدود السلطتين التنفيذية رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء، في الفصل الاول، والتشريعية والمجلس التمثيلي في الفصل الثاني، كما نظم أصول عمله وصلاحياته ودوره في خمسين مادة. الا ان هذا القرار لم يعط المجلس التمثيلي صلاحياته الطبيعية أي سلطة التشريع والمراقبة قياساً على سائر الانظمة الديمقراطية في العالم، فالسلطة التنفيذية

(٢) انطوان خير: متصرفية جبل لبنان، منشورات الجامعة اللبنانية، ص ١٠٨، ١٠٩.
(٣) جريدة لسان الحال: عدد ٣ شباط ١٩١٩.
(٤) مجموعة مؤلفين: دولة لبنان الكبير، منشورات الجامعة اللبنانية، بيروت ١٩٩٩، ص ٧٨.

اذكرها المفوض السامي الذي أوكل بها الى الحاكم العام. كما هدف القرار ١٣٠٧ الى تذكير الجميع بمن فيهم أعضاء المجلس التمثيلي أنّ التشريع كسلطة هي من اختصاص سلطات الانتداب متمثلة بالمفوض السامي والحاكم وممثليهما فيما ينحصر دور المجلس كالهيئة السابقة مع اضافة عبارة "تمثيل الطوائف اللبنانية". إذاً وخلافاً للهيئة الادارية المعينة فإن المجلس التمثيلي منتخب ويتم اختيار اعضائه بالاقتراع العام وفقاً للمادة الثالثة من القرار ١٣٠٧ الذي استمر حتى الاستقلال، ينظم القرار المذكور العملية الانتخابية طبقاً لمبدأ الاقتراع العام على درجتين مع احترام قاعدة التوزيع الطائفي، حيث يقترع المواطنون لجميع ممثلي الدائرة الانتخابية على مختلف طوائفهم، لتحقق مشاركة المواطنين على صعدين: الأول اختيار أعضاء المجلس التمثيلي جميعهم والثاني عبر ممثليهم العضويين من خلال تشكيلهم الطائفي.

وزع القرار ١٢٤٠ تاريخ ٢١ اذار ١٩٢٢ الصادر عن المفوض السامي، مقاعد المجلس التمثيلي ١٩٢٢ - ١٩٢٥ على المناطق والمدن: بيروت ٥ مقاعد، طرابلس مقعد واحد، لواء جبل لبنان ثمانية مقاعد، لواء لبنان الشمالي ٤ مقاعد، لواء لبنان الجنوبي ٦ مقاعد، لواء البقاع ٦ مقاعد، كما خصصت هذه المقاعد لكل مدينة مستقلة اداريا ولكل لواء وفقاً للنسبة العددية بين الطوائف المتنوعة، ومع صدور قرار ١٢٢٨ تاريخ ٣١ اذار ١٩٢٢ أصبح بوسع حاكم لبنان الكبير تعميم القوائم الانتخابية في مراكز البلديات والقائمقاميات وعند المختارين وشيوخ الصلح، يطلع عليها المواطنون بغية تنقيحها قبل ١٢ نيسان ١٩٢٢.

لقد قلّص القرار ١٣٠٤ مكرر من نفوذ المجلس التمثيلي وسلطته، وأعطى بالمقابل صلاحيات واسعة للحاكم، فالمجلس لم يفز بأية سلطة تنفيذية بمعنى السلطة التقريرية والتشريعية كما هي المجالس البرلمانية في الانظمة الديمقراطية، بل كان في الواقع مجلساً استشارياً. ففي المسائل الاساسية بقي القرار في يد الحاكم الذي يستطيع تجاوز قرارات المجلس ورأيه، فحق التشريع منوط بالحاكم أو بالمفوض السامي، وكذلك اقرار الموازنة حتى مع معارضة المجلس المبدئية وإبطال قراراته وحله عند الضرورة. لقد رافق إعلان هذه القرارات موجة من الاحتجاجات بين اللبنانيين، فالكثير منهم اعتبر انشاء مجلس تشريعي مستقل هو تعبير عن وجود لبنان المستقبل. وكان في طليعة المحتجين اللبنانيون المهاجرون الى مصر والذين قاموا بحملة واسعة في الصحافة والرأي العام مطالبين بتعديل القرار. أما في لبنان فكانت البرقيات والمذكرات الاجتماعية الى المفوض السامي والحكومة الفرنسية والصحافة في فرنسا.

هذه الاحتجاجات الواسعة حملت حاكم دولة لبنان الكبير على توجيه الدعوة إلى أعيان البلاد ورجال الصحافة وأهل الفكر والقلم لشرح ما هو الغامض من القرار ١٣٠٤ مكرر، وتوضيح نية الانتداب الفرنسي حول هذا الموضوع، ومما قيل في الاجتماع: " أن القرار المذكور هو بداية العمل لا نهايته والقصد من اصداره اعطاء دولة لبنان مجلساً تمثيلياً منتخباً يتمكن من الاشتراك بالعمل مع الدولة المنتدبة، حيث ان القرار ١٣٠٤ مكرر يتيح أمام المجلس امكانية البت في جميع المسائل التي تهم الدولة ما عدا العلاقات الدولية". ومما قاله السكرتير "دي كاي": "يمكن للمجلس أن يجزم في المسائل التي لا يحق له مبدئياً سوى إبداء تمنياته فيها، اذا عرف ان يدعمها بقوة الإقناع، وفي كل الاحوال، الاستعمال أنجع من النص لانشاء الوضعيات السياسيه والقول الفصل يعود للمجلس ولنهجه المستقبلين، ومعه ستظهر

تطورات لبنان الكبير السياسية"[٥].

أما فيما يتعلق بالقرار ١٣٠٧ تاريخ ١٠ اذار ١٩٢٢ الذي حدد الدوائر الانتخابية فقد سبقه نقاش مكثف بين المسؤولين الفرنسيين واللبنانيين حول تحديد خريطة الدوائر الانتخابية وعددها، وخاصة أن طريقة تقسيمها تؤثر بشكل بارز على نوعية المجلس التمثيلي في المستقبل. فتباينت الآراء حول الدوائر الكبيرة (السنجق واللواء والمدينة المستقلة ادارياً) والدوائر الصغرى (القضاء).

وقد سعت سلطات الانتداب للتأكد من ولاء المجلس التمثيلي المقبل لها وضمان دخول اكبر عدد من ممثلي الطوائف المولين لها علماً أن عدد أعضاء المجلس لا يتغير بتغير مساحة الدوائر الانتخابية، فقد أعلن "دي كاي" ان الدائرة الانتخابية القائمة على اساس السنجق هي اكثر فائدة لفرنسا وللمرشحين الموالين لها من جميع الطوائف، ففي هذه الدائرة الفضفاضة تتمكن سلطات الانتداب بسهولة من منع انتخاب مرشحين معادين لها، بينما يصعب الامر حتى يستحيل أحياناً في الدوائر الصغرى حيث يحوز فيها المرشح الذي يحظى بدعم قوي من الناخبين بالفوز رغماً عن الفرنسيين. لهذا فقد استطاعت سلطات الانتداب من فرض الدوائر التي ترغب، رغم اعتراض المعارضين لها، وأجرت الانتخابات في ٢٢ أيار ١٩٢٢ وتم اختيار اعضاء المجلس التمثيلي سنداً إلى القرارات ١٣٠٤ مكرر و ١٣٠٧ و ١٢٤٠، وجاءت على النحو التالي:

١ – بيروت: (٥ أعضاء) نخلة التويني، حليم قدورة، محمد المفتي، إميل اده، أيوب ثابت.

٢ – جبل لبنان: (٨ أعضاء) يوسف الخازن، نعوم باخوس، نخلة الاشقر، حبيب السعد (وعندما عين رئيساً لمجلس الشورى في ٣ أيلول ١٩٢٤ انتخب وديع عقل بدلٌ عنه)، نعوم لبكي (توفي في ١١ تشرين الثاني ١٩٢٤ فانتخب يوسف السودا مكانه)، فؤاد ارسلان، رشيد جنبلاط، ابراهيم منذر.

٣ – لبنان الشمالي: (٤ أعضاء) وديع طربيه، مسعود يونس، يعقوب النحاس، عبود عبد الرزاق.

٤ – طرابلس: (عضو واحد) نور علم الدين.

٥ – البقاع: (٦ أعضاء) إبراهيم حيدر(عندما عين ناظراً للزراعة في ٢٤ تشرين الاول ١٩٢٢، انتخب صبحي حيدر مكانه)، أحمد الحسيني، موسى نمور، شبل دموس، عبد الله بوخاطر، حسين قزعون.

٦ – لبنان الجنوبي: (٦ أعضاء) نجيب عسيران، يوسف الزين، فضل الفضل، نصري عازوري، خالد شهاب، رزق الله نور)[٦].

ظهرت خصائص كثيرة في حينها، كالتدخل من القوى السلطوية الفاعلة وهي سلطات الانتداب وانعدام فعالية الاحزاب السياسية والتنافس بين أبناء الطوائف ووجهاء المناطق وأبناء البيوت فضلاً عن الطموحات الشخصية والمقاطعة شبه الشامله لشريحة كبيرة من المسلمين[٧]، والسير بالانتخابات بمن حضر وعدم التوقف عند المطالب والشكاوى للنظر في أحقيتها وجدواها كل هذه الخصائص أصبحت جزءاً لا يتجزأ من النظام الانتخابي القائم آنذاك.

---

(٥) فارس سعادة: الموسوعة ١٩٢٠ - ١٩٢٢، ص١٥٣.

(٦) فارس سعادة: الموسوعة، ص ٣٨٣.

(٧) قدّر القنصل الأميركي نسبة المشاركين في انتخابات بيروت بالثلث من المسجلين على القوائم الانتخابية والنواب السنة الذين فازوا غير معروفين سياسياً ولكن ولاؤهم للفرنسيين، وهكذا اعتبرت الانتخابات مهزلة.

استمر المجلس التمثيلي من ٢٢ ايار ١٩٢٢ حتى ١٣ كانون الثاني ١٩٢٥. حتى حله المفوض السامي "ساراي" بالقرار رقم ٧ (s) تاريخ ١٣ كانون الثاني ١٩٢٥، وهكذا يكون قد عمّر حوالي السنتين والنصف تقريباً، وبلغت عدد جلساته حول ٢٢٤ جلسة. رغم السلطات الدستورية القانونية للمجلس التمثيلي الأول، نشهد بداية انتشار نفوذه تدريجياً فتبنى مواقف مستقلة أكثر مما أراده الفرنسيون، وأصبح الى حد بعيد مسرحاً للتهجم والمعارضة للسلطات الفرنسية وعارض بشدة أية مسؤولية للبنان بالنسبة إلى الديون العثمانية العامة، وطالب بالحاح وعناد بإيقاف الامتيازات الأجنبيه في لبنان كما حاول مراراً وتكراراً تحديد موقع المستشارين الفرنسين والمسؤولين العاملين في الادارات اللبنانية وسلطاتهم، رافعاً صوت الجمهور ومطالبه الذي انتخبه وجاءت قمة مشاكسة هذا المجلس لسلطات الانتداب عندما رفض بشكل مطلق الانصياع لارادة المفوض السامي وتزكية ترشيح "ليون كايلا" الذي عيّنه كحاكم لدولة لبنان الكبير، خاصة وأن المفوض ساراي وعد اللبنانيين قبل ذلك بتأييد ترشيح حاكم من أبناء البلاد ولكنه تراجع عن وعده وطلب من المجلس التمثيلي التصويت لصالح "ليون كايلا"، فرفض المجلس واقترح رئيسه إميل إده لهذا المنصب، ولكن المفوض السامي أصرّ على المجلس للتصويت لصالح كايلا رغم عدم اقتناع أعضائه بالأمر وهددهم بحله، ولكنهم لم يتراجعوا أمام تهديداته فاضطر الى حلّه.

ففي تفاصيل آخر جلسة للمجلس التمثيلي وكيفية حلّه، فقد افتتحت جلسة الانتخابات لمنصب الحاكم في ١٢ كانون الثاني ١٩٢٥ في جو ملبّد، لأن المفوض السامي ساراي أفهم موقفه علانية بمعارضة أميل إده لمنصب الحاكم ظناً منه أن الكنيسة المارونية هي وراء ترشيحه. ويوم الاقتراع طرح رئيس المجلس إميل اده اقتراح المفوض السامي مباشرة باختيار ثلاثة شخصيات وفقا للقرار رقم ٣٠٢٣ تاريخ ٥ كانون الثاني ١٩٢٥، وقد حدد هذا القرار أصول انتخاب حاكم لبنان الكبير بدلاً من تعيينه من قبل المفوض السامي، أي يقترح المجلس ثلاثة أسماء لبنانية أو فرنسية للمفوض السامي لينظر فيها، فإذا وافق يحولها إلى المجلس للتصويت واختيار أحدها واذا رفض يعود المجلس ويختار ثلاثة اسماء جديدة بديلة إلى حين موافقة المفوض السامي. في تلك الجلسة الشهيرة كانت الأغلبية مع اميل إده ولكن أخصامه وبدعم من المفوض السامي ساراي عطلوا الجلسة بمخالفتهم للنظام الداخلي وإشاعة جواً من الفوضى ما حمل مندوب الحكومة على الانسحاب بهدف تعطيل الجلسة كما انسحب ممثل المفوض السامي واعتبر أن الأصول القانونية غير محترمة، وهكذا تعطلت الجلسة وبلغ المفوض السامي مبتغاه متهماً المجلس بتعطيل سير الحاكم فأصدر قراراً بحل المجلس.

المبحث الثاني
من المجلس التمثيلي الى المجلس النيابي:

١ – المجلس التمثيلي المنتخب ١٩٢٥:

مع لحظة ولادة المجلس التمثيلي عام ١٩٢٢، بدأت الانزلاقات تتفاقم بين السلطات المنتدبة متمثلة بالمفوض السامي ساراي وحاكم دولة لبنان الكبير كايلا من جهة، والفعاليات الوطنية من جميع الطوائف والاتجاهات السياسية من جهة ثانية، تجلت بحل المجلس التمثيلي وإقرار مشروع تقسيم دوائر انتخابية جديد. إلّا أنّ القرارات أصيبت للفشل ولم تحقق الغاية المرجوة منها، ولا تنطبق على الشعب اللبناني الذي أجمع وللمرة الاولى على رفضها.

وكانت مناسبة لتلتقي فيها جميع الفعاليات من كل الطوائف والمذاهب على القول لا لقرارات المفوض السامي والحاكم.

وفي ٢٨ حزيران ١٩٢٥ جرت المرحلة الاولى من الانتخابات وتبعها بعد اسبوعين المرحلة الثانية، ورغم إدعاء السلطات الفرنسية بالتزام الحياد التام حيالها، إلا أنّ الوقائع تثبت تلاعبها بنتائجها، حيث اهتم المفوض السامي ان يحظى بمجلس تمثيلي طائفي يتعاطف مع سياسته، وخاصة في مسألة رسم دستور البلاد في خلال المدة القانونية التي حددها صك الانتداب وفي مدة ثلاث سنوات ابتداء من منتصف العام ١٩٢٣، وتمتد حتى عام ١٩٢٦. كما كانت "كايلا" مصلحة كبيرة للحصول على مجلس تمثيلي متعاطف معه كي يضمن بذلك فوزه بمنصب الحاكم في الانتخابات القادمه. وكانت نشاطات "كايلا" قد بلغت الذروة الى درجة أنّ "دي ريفي" (De Reffey) اشتكى في رسالة خاصة الى الخارجية الفرنسية، طالب بوضع حد لتدخلات "كايلا" المشينة، محذراً: " بواسطة هذا المجلس الهزيل، المنتخب بدون حرية، والذي أبعد زعماء البلاد السياسيين عنه، يستحيل علينا تشكيل الدستور "[٨].

إنّ نتائج التدخل الفرنسي لم تتأخر في الظهور إذ نجحت لوائح السلطة في كل البلاد باستثناء بيروت حيث أثرت مشاركة المسلمين في الانتخابات بعكس حال المقاطعة شاملة سابقاً، وفازت لائحة ترضى عنها فرنسا، وهكذا عاد ثلاثة عشر عضواً من أعضاء المجلس القديم، وتم استبعاد معظم زعماء البلاد ووجهائها حتى إميل إده المقرب من الدوائر الفرنسية فشل في ضمان إعادة انتخابه في بيروت لمعارضته سياسة المفوض السامي "ساراي" والحاكم "كايلا"[٩].

٢ – إقرار دستور ١٩٢٦:

في اجتماعه الأول في ١٦ تموز ١٩٢٥، أعلن المجلس التمثيلي بيان يعبر فيه عن تأييده المطلق لسياسة المفوض السامي "ساراي" وسلطة الانتداب. وعملياً ترجم خضوع المجلس لادارة السلطات المنتدبه بشكل حسّي عندما تبنّى اعضاؤه قراراً تم التجديد فيه لكايلا كحاكم لدولة لبنان الكبير وذلك حتى اعلان الدستور، ولم يطالبوا ساراي بتنفيذ وعده القاضي باختيار حاكم لبناني[١٠].

هذا النهج الذي سلكه المفوض السامي ساراي جعل العلاقات بينه وبين اللبنانيين حذرة الى ان انتهت بالتأزم وبخاصة مع الموارنة، إلّا أنّها تحسنت علاقته بالمسلمين اللبنانيين والعرب في سوريا الذين اعتقدوا أن مواقف ساراي تجاههم ستترجم تجاوباً عملياً مع مطالبهم في الوحدة بين لبنان وسوريا أو أقله إعادة الأقضية الأربعة وبعض مدن الساحل إلى سوريا. على هذا الأساس كانوا في غاية الاستعداد للتعاون مع الانتداب الفرنسي رغم استيائهم المطلق من الكيان اللبناني الجديد ورفضهم له وتحاشي الانخراط في مشروعه.

هذا المجلس التمثيلي الذي وصف بأبشع النعوت، بعد انتخابه أقر الدستور اللبناني في ٢٤ ايار،١٩٢٦ وهو الحدث الابرز في تاريخه الحديث الذي يضاهي بأهميته اعلان دولة لبنان

(٨) Ministere des Affaires Etrangeres, (M.A.E) Serie levant, Lettre de Reffey a Berthelot, 7 juin 1925. Pp. 2-5.

(٩) مجموعة مؤلفين: دولة لبنان الكبير، ص ٨٥ - ٨٦.

(١٠) مؤسسة المحفوظات الوطنية، المفوضية العليا، القرارات الحافظة رقم ٣ (قرار ٣٠٢٣).

الكبير عام ١٩٢٠. ففي أول جلسة عقدها المجلس بعد انتخابه طالب نائب كسروان الشيخ يوسف الخازن في ١٦ حزيران ١٩٢٥ بتحضير الدستور بأسرع وقت ممكن، وفي ٤ آب قدم سؤالاً خطياً الى المندوب السامي مطالباً بالإسراع بوضع الدستور ومطابقته للأسس الديمقراطية المعروفة في ذلك العصر.

إلا ان الثورة الدرزية في سوريا التي اجتاحت حدودها لبنان، أحدثت تغييراً جذرياً في سياسة فرنسا من الثورة ومن مسألة رسم الدستور اللبناني، واستجد في لبنان وضع جديد بعد أن انتشرت المشاعر القومية لدى المسيحيين والمسلمين على السواء، وكلّها تطالب بالمجمع الدستوري.

لقد التقت مصالح المسيحيين والمسلمين، المسيحيون فقدوا الثقة بساراي، وبالتالي فهم مهتمون برؤية الدستور يتحقق بعد أن ضمنوا وجود لبنان كدولة مستقلة، بينما أراد المسلمون الذين زادت الثورة الدرزية من مشاعرهم القومية المعادية لفرنسا، ورغبوا بتحقيق أحد مطالب أخوانهم في سوريا بتشكيل مجامع دستورية، وهكذا في اجتماع ١٧ تشرين الاول ١٩٢٥، التقى النواب من الموارنة والسنة على المطالبة بأن يأخذ المجلس مبادرة وضع الدستور عبر رئيس المجلس التمثيلي موسى نمور[١١]. مع المفوض السامي الجديد "دي جوفنيل"، تسارعت الخطى باتجاه إقرار الدستور، فقد طلب دي جوفنيل وبعد يومين من وصوله الى مركز عمله في بيروت، من الحاكم الفرنسي "كايلا" افتتاح جلسة استثنائية للمجلس التمثيلي ليضع بين يديه مسألة نقاش الدستور ودرسه.

والمجلس بدوره يدعو لاحقاً الوجهاء وممثلين عن كل الطوائف والاختصاصات إلى مساندته في اللجان المشتركة، وبذلك يستطيع النواب تكريس الاستقلال الوطني للبنان الكبير.

ولهذا الغاية اجتمع المجلس التمثيلي في دورته الاستثنائية بتاريخ ١٥ كانون الاول ١٩٢٥ وانتخب لجنة خاصة من اثني عشر عضواً لوضع القانون الأساسي للبلاد، وقد ضمت كل من: شبل دمّوس، عمر الداعوق، فؤاد أرسلان، ميشال شيحا، يوسف سالم، جورج زوين، بترو طراد، روكز أبو ناضر، صبحي حيدر، عبود عبد الرزاق، جورج ثابت، ويوسف الزين، وانضم إليها حكماً رئيس المجلس موسى نمور، لقد راعت اللجنة في تشكيلها التوزيع الطائفي والتمثيل المناطقي مع تحديد مهمتها التي تقتصر على رسم بنود الدستور، كما انبثقت عنها لجنة فرعية ضمت كل من: شبل دمّوس، عمر الداعوق، صبحي حيدر، ميشال شيحا وروكز أبو ناضر. مهمتها الاستئناس بآراء الفعاليات، وقررت اللجنة ارسال اسئلة الى ممثلي المناطق والطوائف والوجهاء البارزين وأصحاب الاختصاص وكبار الموظفين[١٢]، وقد بلغت الاستمارات التي تم استفاؤها ٢١٠ استمارة بدلاً من ١١١ تقدرت أساساً، أما الأجوبة فبلغت ١٣٢ فقط. أمّا الاستمارات التي وجهت فهي على النحو الآتي: الكنيسة المارونية (١٦)، الروم الكاثوليك (٤)، الروم الارثوذكس (١٤)، زعماء الطائفة السنية (١٤) وجهاء الشيعة (١١)، وجهاء الدروز (٦) نواب اسبقون (١٧) الهيئات الزراعية (٢٤) اتحاد المحامين (١١) اتحاد الصحافيين (٥) البلديات (١٢)

(١١) Rabbat.E: La formation historique du Liban politique et constitutionnel, publications de P'U.L. Librairie Orientale. Beyrouth 1973.p 367 et suiv.

(١٢) إدمون رباط: مرجع سابق، ص ٣٦٦.

الموظفون (١١) مع الممثلين عن المهن الحرة والحرف والصناعات...

بتحليل الأجوبة وجدت اللجنة أن الاكثرية الذين استشيروا حول موضوع أشكال الدستور يفضلون نظاماً جمهورياً برلمانياً من مجلسين يكون الوزراء مسؤولين افراديا أمام البرلمان، وكذلك أيدوا وبدون استثناء نظاماً سياسياً قائماً على التمثيل الطائفي. هذا الاقتراح بالتمثيل الطائفي دعمته الاغلبية المطلقة (١٢١ من أصل ١٣٢ اجابة). بايعاز ودعم المفوض السامي، الذي اهتم شخصياً أمر الانتهاء من وضع الدستور والموافقة عليه قبل عودته الى باريس في ٢٧ ايار ١٩٢٦ بهدف اظهار نجاح مهامه وسياسته.

عقد المجلس التمثيلي في ١٨ ايار سلسلة اجتماعات مفتوحة مستمعاً الى تقرير شبل دمّوس حول عمل اللجنة وناقش المجلس مسودة الدستور ووافق عليها وأقرها في ٢٢ ايار ١٩٢٦، وأعلن المفوض السامي "دي جوفنيل" بدء العمل بالدستور الجديد فوراً، رغم أنه لم ينشر وفقاً للاصول الا في عهد خلفه المفوض السامي "بونسو" في ٤ أيار ١٩٣٠[١٣].

الخاتمة:

إن التمثيل في لبنان وقبله في جبل لبنان تجلّى حكماً بالتمثيل الطائفي، لأن قوانين الانتخابات تعترف بحقوق أبناء كل طائفة أن يمثلوا في المجالس بنسبة توزاي أعداد ناخبيهم، فنرى قوانين الانتخابات التي سعت سلطات الانتداب الى وضعها قائمة على مبدأين: الاول الاعتراف بشرعية الانتماء الطائفي السياسي، والثاني: احتواء النزوات الطائفية بإعطاء كل طائفة حقها في المقاعد النيابية مسبقاً وبصورة ثابتة.

لهذا نرى أن التقسيم الطائفي للمقاعد النيابية في لبنان قد ساعد على احتواء السلوك الطائفي بالطرق التالية:

أ – قسم القانون الانتخابي المقاعد التمثيلية، ولم يقسم الناخبين على أساس طائفي لأن كل الدوائر الانتخابية تضم ناخبين من طوائف ومذاهب مختلفة يقترع كل منها لجميع مرشحي دائرته مهما اختلفت اديانهم أو مذاهبهم، وقد تكرست هذه القاعدة في جميع قوانين الانتخابات المتتابعة إن في بروتوكول عام ١٨٦٤، أو اللجنة الادارية (القرار ٣٣٦ وقد تعدلت بالقرار ٣٦٩)، ومع القرارين الصادرين على المفوض السامي ساراي ١٢٤٠ و١٣٠٧ سنة ١٩٢٢ أو مع القرار ٣١٥٧ تاريخ ٣ حزيران ١٩٢٥ أو مع دستور ١٩٢٦.

ب – تحصر القوانين الانتخابية المتعاقبة التنافس على المقعد النيابي بين مرشحي الطائفة الواحدة، ولا يسمح اطلاقاً لمرشحين من طوائف مختلفة التنافس على المقعد نفسه، لأنّه مخصص أصلا وقانوناً لطائفة معينة واحدة.

٣ – نسب التمثيل الطائفي في المجالس التمثيلية:

أ – تنظيم دولة لبنان الكبير: القرار ٣٣٦ تاريخ ٨ ايلول ١٩٢٠، المعدل بالقرار ٦٣٩ (اللجنة الادارية):

(١٣) ادمون رباط: مرجع نفسه، ص ٣٧٤.

الدوائر الانتخابية	موارنة	ارثوذكس	كاثوليك	سني	شيعي	درزي	المجموع
بيروت	١	١		٢			٤
طرابلس				١			١
متصرفية جبل لبنان	٣		١		١		٥
متصرفية لبنان الشمالي	١	٢					٣
متصرفية لبنان الجنوبي	١			١	١	١	٤
المجموع	٦	٣	١	٤	٢	١	١٧

ب – المجلس التمثيلي الأول ١٩٢٢ - ١٩٢٥:

الدائرة الانتخابية	موارنة	ارثوذوكس	كاثوليك	اقليات مسيحية	سنة	شيعة	دروز	المجموع
بيروت	١	١		١	٢			٥
طرابلس					١			١
لبنان الشمالي	٢	١			١			٤
جبل لبنان	٥	١					٢	٨
لبنان الجنوبي	١		١		١	٣		٦
البقاع	١	١	١		١	٢		٦
المجموع	١٠	٤	٢	١	٦	٥	٢	٣٠